

حكم بيع الحيوانات المفترسة

عبدالمحسن الزامل

من المسائل ايضا سبق ذكر مسألة وهي في بيع الحيوانات وانها انواع ولعل السائل بعض اخواننا عن الحيوانات المفترسة هل يجوز بيعها او لا يجوز بيعها؟ هذه وقع فيها خلاف بين اهل العلم وحكم تربيتها - [00:00:00](#)

ونحو ذلك هناك احكام كثيرة تتعلق بها لتربيتها واطعامها كذلك ايضا اه الحيوان نعم وكذلك ايضا في الفرجة عليها في الحقائق هذه مسائل متنوعة وسائل متنوعة. ومن اهل العلم ان يقول اذا كانت تحفظ في مكان - [00:00:27](#)

ولا يحصل منها اذى والنفقة عليها لا يترتب عليه مثلا فوات مصلحة منذ ان يكون هذا المال الذي ينفق عليها ليس هناك ضرورة في صرفه لجهات محتاجة اما اذا كان هنالك متضررون بالحاجة والفقر - [00:00:57](#)

فلا شك انه لا يمكن ان تصرف الاموال الطائلة مثلا على هذه الحيوانات ويترك من هو في حال ضرورة هذا اذا كانت حاضرة ومع الامن من ضررها وانها تحفظ وربما يكون الناظر اليها يحصل له مصلحة - [00:01:19](#)

من جهة ما يرى هذه الحيوانات على اشكالها وانواعها وان فيها اية من آيات الله سبحانه وتعالى في خلق هذه الحيوانات على تنوعها تنوع طباعها حبس الحوائج من حيث الجملة - [00:01:41](#)

ثابت في السنة حبس الحيوان ذهب السنة انه عليه الصلاة والسلام حديث انس قال يا ابا عمير ما فعل النغير؟ يا ابا عمير ما فعل النغير؟ دل على حبسه في قفص مع ان ابن - [00:02:01](#)

رحمه الله الى ان الاولى عدم ذلك كيف تمنعه من الفضاء الفسيح كأنه يريد يعني الا في احوال خاصة. مثل ما جاء في قصة انس مع ابي عمير قد ثبت الصحيحين من حديث ابي هريرة وابن عمر - [00:02:15](#)

ان امرأة دخلت النار امرأة في هرة امسكتها وحبستها هي اطعمتها ولا هي فلا هي اطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض ومعناها ايضا في حديث ابي هريرة وهذا يدل على انه اذا حبس الحيوان واطعم - [00:02:34](#)

انه لا بأس دلالة الخبر للمفهوم المخالف واللي قال حبستها لا اطعمتها ولا سقتها دل على انه حينما يطعمه ويسقيه فانه لا بأس بذلك على ظاهر على اخو الخبر وكل هذا لا بد ان يكون بشروط لا تخالف الدالة الاخرى كما تقدم - [00:03:02](#)